رديا يخرج مالم تضعف القوي فيحبس حتى تتعس
ثم يعاد لان الشيخ يقول ان تكثير اعداد الفصد
خير من تكثير مقداره خصوصا اذا كان المقصود
به قطع دم مترافر ورعاف ويجب على من اراد م
تثنية الفصد في اليوم توريث القطع في الاولي
وفي الايام المتعددة قطعه طولا لانه اسهل للقرح
والالتحام ووضع خرق بزيت عليه ليلا يلتحم
ومسحه بان خيف انسداده قبل الغرض وكذا
الملح ودهن البضع يذهب الالم والاستحمام
قبله عسر وبعد ان طاب وكذا النوم يبل يستلقي
للراحة وتيلا في ورم العضو يفصد مقابله
والادهان الملينة كالبنفسج قاعده
العروق المفصودة في الذات منبي الاورده وانما
يفصد الشريان في مخصوص لمخصوص كشريان
جاور عضوا صعيفا يسيب دم رقيق افرط
حر ومي زها من ثلاثين عرقا ستة في اليدين
اغلاها القيفال ويفصد لما يخص الراس والرقبة
وتحته الاكحل المعروف الان بالمشترك لما بينهم
البدن وتحته الباسليق لسوي الراس ودونه شعبة

العروق المفصوده بالذات

العروق المتحركه

تتمه

تسمي الابطي والباسليق الثاني وحكمهما واحد والواجب
في قصد هذه الاربعة فوق المابض ليلا يحتبس الدم
بحركه المفصل او تتعدي الافة الي العصب والتاك
الان علي خلاف ذلك ومن ثم نقل فايدة الفصد
ويترقم في القيفال عن العضله ويتقي الاكحل
حذرا من الشريان تحته ويحتاط في الباسليق
فقد صرح الشيخ بانه يكتنفه شريانات علي ما تحته
حتي قال والاصوب الاكتفا بالابطي عنه ومن
تتفحص في الربط كالحل ولم يزل بالحل والمسح فشريان
وكذا ان خرج دم استفر فيحبس قورا وتحته
الاسليم ويفصد طولا ويترك في نحو الحكة حتي
يحبس بنفسه والنادر حبل الذراع يفصد
بمثله لجميع البدن والشمال من هذه اوفق بالطحال
والقلب واليمين بالكبد ونحو الحكة وتاريب
حبل الذراع افضل واصابه العصبة والعضل
يوجب الحدر والشريان الموت وفي الرجل اربعة
احدها النسا يفيد من الورك بعد استخام
ويفصد فوق الكعب فيه وفي الداء والمفاصل
والتقرس طولا وناتيها الصافن عن يسار الكعب